

قواعد التفسير | القاعدة 53 | تقديم أعلى المصلحتين وأهون المفسدتين

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اما بعد ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:00](#)

حياكم الله في هذا اليوم المبارك وفي هذه الليلة الشريفة وهذا اليوم هو يوم الاحد الموافق للثامن من الشهر السادس من عام اربعة واربعين واربع مئة والف من الهجرة الكتاب الذي بين ايدينا هو كتاب القواعد الحسان لتفسير القرآن العظيم - [00:00:13](#) والقاعدة التي بين ايدينا هي القاعدة الخامسة والثلاثون. وهي تتعلق بتقديم أعلى المصلحتين وأهون المفسدتين يقول الشيخ السعدي رحمه الله في القرآن عدة آيات الحث على أعلى المصلحتين وتقديم أهون المفسدتين ومنع ما كان مفسدته ارجح - [00:00:34](#)

من مصلحته يعني هذه القاعدة الان بثلاثة امور اذا كان عندنا مصلحتان واحدى المصلحتين أعلى من الاخرى فان منهج القرآن وطريقته والقواعد التي يدعو اليه القرآن ويحث عليها ان انه اذا - [00:01:03](#) جاءت مصلحتان او تعارضت مصلحتان نأخذ بأعلى المصلحتين سيأتيك امثلة عليها نأخذ بأعلى المصلحتين وافضل المصلحتين واجل المصلحتين واذا ايضا تعارض مفسدتان اخذنا بالأهون من المفسدتين. يعني ارتكابك الى ارتكابك أهون المفسدتين - [00:01:31](#) يعني خير من ان ترتكب أعلى المفسدتين. واذا كان الشيء هذا فيه مفسدة وفيه مصلحة والمفسدة ارجح من المصلحة تركت المصلحة لاجل المفسدة يقول الشيخ رحمه الله ان الله نبه - [00:01:58](#)

عليهم في آيات كثيرة يقول فمن المفاضلة فمن الاول المفاضلة بين الاعمال. الاول ما هو أعلى المصلحتين. اذا كانت عندك مصلحتان تأخذ الأعلى وهذا يتعلق بالمفاضلة بين الاعمال وتقديم الأعلى منها - [00:02:23](#) يقول كقوله تعالى في سورة الحديد لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل وكذلك قوله تعالى اجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن امن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله - [00:02:41](#) لا يشتم لا يشتهي منكم من انفق من قبل فتح وقاتل يعني الذي انفق قبل الفتح وقاتل خير من الذي انفق من بعد الفتح وخاتم. وكلا وعد الله الحسنى لكن هذا افضل - [00:02:57](#)

انفق قبل الفتح خير من بعده طيب جعلت من سقاية الحاج سقاية الحاج وعمارة المسجد والاهتمام بها هذا امر مطلوب اذا قارنا هذا العمل بمن يؤمن بالله واليوم الآخر ويجاهد في سبيل الله - [00:03:13](#) وجدنا ان هذا العمل الاخير خير من الاول فالمفاضلة واضحة يقول وكقوله دعاء لا يشتم قاعدون من المؤمنين القاعد عن الجهاد والمجاهد لا يستوون لكن الله وعد الجميع بالحسنى طيب هذا واضح - [00:03:35](#)

وخذ من الاعمال الشريفة التي قد يكون ظاهرها التعارض فتختار الاجل والافضل والأعلى درجة من ما هو اقل واذا وجدت امرا من الاعمال الصالحة وامرا اخر واحد الامرين فيه مزايا - [00:03:54](#) وفيه افضلية خذ الذي فيه المزايا وفيه الافضلية. لو قيل لك صم من الشهر ثلاثة ايام مفرقة او ثلاثة ايام متتالية وهي البيظ ولا شك ان صيام ثلاثة ايام من البيض - [00:04:21](#)

افضل من صيام ثلاثة ايام متفرقة هذا عمل حسن وهذا عمل حسن لكن هذا افضل من هذا وخذ من الاعمال الكثيرة على هذه الطريقة يقول ومن الثاني وهو ارتكاب اهون المفسدين. يقول كقوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه - [00:04:42](#)

قل قتال فيه كبير قل قتال فيه كبير. يعني القتال في بلاد الشهر الحرام في الاشهر الحرم محرم وكبير وعظيم وذنب عظيم لكن قال وصد عن سبيل الله. وكفر به والمسجد الحرام واخراج اهله منه اكبر - [00:05:07](#)

اكبر مفسدة اكبر عند الله والفتنة اكبر من القتل قال لي الشيخ رحمه الله بين تعالى ان ما نقمه الكفار على المسلمين من انهم قتلوا وانتهكوا الشهر الحرام وان كانت مفسدة - [00:05:28](#)

اما انتم ايها الكفار من صد عن سبيل الله والكفر بالشرعية وبدين الله وبسبيل وبسبيل هداة وبالمسجد الحرام. انكم كفرتم وعبدتم الاصنام عند المسجد الحرام. وصدكم عنه صدكم الناس عن المسجد الحرام - [00:05:47](#)

واخراج المؤمنين الصادقين منه واذاؤكم لهم حتى خرجوا وغادروا وهاجروا اكبر عند الله وفتنتكم المؤمنين بشديد الاذى محاولين ارجاعهم الى الشرك اكبر من القاتل في الشهر حرام. القاتل مفسدة واعمالهم هذي كلها مفسدة ايهم اهون - [00:06:07](#)

الاول يقول في سورة الفتح ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنون لم تعلموا ان تطأوهم. فكف الله المؤمنين عن القتال في المسجد الحرام مع وجود المقتضي من الكفار اتقاء للمفسدة المترتبة على ذلك من اصابة المؤمنين والمؤمنات المستضعفين الذين حبسهم المشركون - [00:06:33](#)

في مكة عن الهجرة بانواع الاذى او القتل ما يكون سببا في لحوق المعرة وهو ان يعيهم الناس بجيش المؤمنين وكذلك حتى يقال انظروا الى محمد واصحابه قتلوا اصحابهم المؤمنين في مكة. وكذلك جميع ما جرى في سنن الحديبية من هذا الباب - [00:06:58](#)

الالتزام تلك الشروط التي ظاهرها الضرر على المسلمين ولكن تبين لهم بعد بعد انها عين الصواب عين الصواب او عين المصلحة لهم والفتح المبين يقول من هذا امره بكف الايدي - [00:07:22](#)

عن القتال قبل ان يهاجر الرسول الى المدينة يقول منه امر انه ان الله امر المؤمنين ان يكفوا ايديهم قبل ان يهاجروا الرسول صلى الله عليه وسلم المدينة لان الامر بالقتال في ذلك الوقت اعظم - [00:07:42](#)

ضررا من الصبر والاخلاد الى السكينة. مع متابعة تبليغ الرسالة واقامة الحجة والجهاد هو اقامة الحجة والجهاد الكبير بالقرآن ولعل من هذا مفهوم قوله في سورة الاعلى فذكر ان نفعت الذكرى. يعني اذا - [00:08:06](#)

اذا اضرت فترك اذا ضرت الذكرى وترك التذكير الموجب للضرر الكثير هو المتعين يقول اياتي في هذا النوع كثيرة جدا. لكن هذه الاية فذكر نفعت الذكرى لا يفهم منها - [00:08:30](#)

ان انه اذا لم تنفع تترك الذكرى وان كان هذا ظاهر يعني مفهوم الاية. لكن الناظر في في في شريعة الله وفي وفي القرآن الكريم وفي السنة. ان المطلوب منه ان يذكر وان ينصح - [00:08:50](#)

مطلقا اذا يعني وعليه ان ان كما قال سبحانه فذكر ان وذكر انما انت مذكر لكن اذا اذا تبين يقينا ان هذا الذي امامك لا تنفعه الذكرى فالاعراض عنه او لا - [00:09:07](#)

وان كان الامر ان تبدأ معه التذكير. فاذا رأيت انه لا يقبل ولا ينقاد ولا ينصاع ولا فائدة من تذكيره فانت تمسك عن التذكير. تمسك او اذا رأيت ان التذكير هذا اذا ذكرته سيترتب عليه مفسدة اعظم - [00:09:26](#)

كان يسب او يشتم او او يستهزئ بشرع الله فتمسك عن عن التذكير يقول ومن النوع الثالث ما هو النوع الثالث يقول ما كانت مفسدته ارجح من المصلحة تأخذ ترك الامر لوجود المفسدة التي هي ارجح - [00:09:47](#)

من المصلحة. يقول من هذا النوع قوله تعالى يسألونك عن الخمر والمنشر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واسمهما اكبر من نفعهما. الائم اكبر من النفع ترجحت المفسدة وهذا كالتعليم العام اي ان كل ما كانت مضرته - [00:10:15](#)

واسمه اكبر من نفعه فان رحمة الله وحكمته لابد ان تقتضي المنع منه وتحريمه على وتحريمه على العباد وهذا الاصل

العظيم كما وهذا الاصل العظيم. كما انه ثابت شرعا فانه هو المعقول بين الناس - [00:10:36](#)

بين الناس المفطورون على استحسانه والعمل به في الامور الدينية والدينية والله اعلم دائما اذا وجدت مصلحة اذا وجدت مصلحة مفسدة والمفسدة اكثر من مصلحة اترك المصلحة اتقاء المفسدة هذا هو المقصود - [00:10:58](#)

الخير في منافع وفيه مفسد مفسده اكثر من منفعه اذا يترك هذا ما دلت عليه هذه القاعدة والحقيقة قاعدة جديدة ينبغي مراعاتها بالنسبة للمفسر او القارئ القرآن او المتأمل في آيات القرآن المتدبر لها ان يعمل هذه القاعدة فاذا مر على - [00:11:19](#)

آيات فيها مصالح ومفسد او مصالح ومصالح وتزاحمت المصالح قدم المصلحة التي هي اولى او اكثر او اعلى واذا وجد واذا وجد مفسدين احدهما اشد اخذ قدم الاهون قدم الاهون. واذا واذا واذا تعارض مفسد مع مرجحه مع واذا تعارضت مفسدة مع مصلحة - [00:11:40](#)

ورأينا ان المسجد الارجح الامر لوجود هذه المفسدة. هذا في آيات كثيرة لو تأملنا لوجدنا يعني لو اخذنا قرآن من اوله لآخره. لوجدنا ان هناك من الآيات الكثيرة والكثير فيما يتعلق بهذه القاعدة - [00:12:11](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:12:27](#)